

قرار رقم (42) لسنة 2026

بشأن

تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق المركز للدخل الثابت

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق المركز للدخل الثابت رقم (LCIS/2014/0030) الصادرة بتاريخ 2023/06/30؛
- وعلى طلب شركة المركز المالي الكويتي لتجديد ترخيص صندوق المركز للدخل الثابت؛
- وبناءً على القرار رقم (04) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

- مادة أولى: تجديد ترخيص نظام استثمار جماعي لصندوق المركز للدخل الثابت، لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، اعتباراً من تاريخ 2026/06/30.
- مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

زياد

زياد يعقوب يوسف الفليح  
رئيس قطاع الإشراف



صدر بتاريخ: 2026/04/12.